

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 23 لسنة
1375 ور 2007 بشأن اعتماد نتائج تقييم
شركة ليبيا للتأمين والاذن بتملكها من خلال
سوق الوراق المالية



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

**قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (23) لسنة 1375 و.ر. 2007 مسيحي
بشأن اعتماد نتائج تقييم شركة ليبها للتأمين والإذن
بتملكها من خلال سوق الأوراق المالية**

اللجنة الشعبية العامة ،،،،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر. بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون التجاري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (80) لسنة 1971 مسيحي ، بتأميم شركات التأمين في الجمهورية العربية الليبية .
- وعلى القانون رقم (16) لسنة 1991 مسيحي ، بشأن إسناد بعض الاختصاصات للجنة الشعبية العامة :
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 1992 مسيحي ، بشأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر. بتقرير بعض الأحكام في شأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية وتعديلها ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (198) لسنة 1430 ميلادية ، بشأن إنشاء الهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (4) لسنة 1370 و.ر. بشأن نقل تبعية شركة ليبها للتأمين إلى اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (52) لسنة 1373 و.ر. بشأن إصدار لائحة تملك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة .
- وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (99) لسنة 1373 و.ر. بشأن إعادة هيكلة الشركات العامة (برنامج توسيع قاعدة الملكية) .
- وبناءً على ما قررته اللجنة العليا لإدارة برنامج نقل الملكية في اجتماعها التاسع لسنة 1374 و.ر.
- وعلى ما قررته أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الرابع والثلاثين لسنة 1374 و.ر.

قررت**مـ (1) سـادة**

تعتمد نتائج تقييم شركة ليبا للتأمين كما هي في 31/12/1373هـ و.ر. (2005 مسيحي) بطريقة التدفقات النقدية المخصومة بقيمة إجمالية قدرها (70,000,000) سبعون مليون دينار.

مـ (2) سـادة

تتولى الهيئة العامة لتملك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة إجراءات طرح أسهم شركة ليبا للتأمين بسوق الأوراق المالية بقيمة سوقية (7) سبع دينارات للسهم وبإجمالي عدد أسهم (10,000,000) عشرة ملايين سهم ، ولها اقتراح تعديل أسعار البيع وفقاً لدراسة أوضاع السوق ، كما تتولى متابعة القيمة المحصلة من بيع الأسهم وايداعها في الحساب المخصص لذلك .

مـ (3) سـادة

يمنح العاملون بالشركة أسهماً مجانية بقيمة اسمية تعادل إجمالي مرتبات سنة كاملة على أن تقسم الأسهم بالتساوي بين العاملين شرط عدم التصرف فيها باليوم مرور ثلاثة سنوات .

مـ (4) سـادة

يعدل النظام الأساسي لشركة ليبا للتأمين بما يتضمن معالجة المرحلة الانتقالية لنقل ملكيتها وممارسة نشاطها في إطار النشاط الأهلي وفق التشريعات المنظمة لذلك .

مـ (5) سـادة

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مـ (6) سـادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة